**في الترسيم البحريّ مع قبرص... هل لبنان مغبون؟**

10-11-2022 | 00:00 **المصدر**: "النهار"

* **شارك على**
* [fb](javascript:;)
* [tw](javascript:;)
* [whatsapp](https://api.whatsapp.com/send?phone=&text=%d9%81%d9%8a+%d8%a7%d9%84%d8%aa%d8%b1%d8%b3%d9%8a%d9%85+%d8%a7%d9%84%d8%a8%d8%ad%d8%b1%d9%8a%d9%91+%d9%85%d8%b9+%d9%82%d8%a8%d8%b1%d8%b5...+%d9%87%d9%84+%d9%84%d8%a8%d9%86%d8%a7%d9%86+%d9%85%d8%ba%d8%a8%d9%88%d9%86%d8%9f%20https%3a%2f%2ftinyurl.com%2f27od6n3q)
* [telegram](https://telegram.me/share/url?url=https%3a%2f%2ftinyurl.com%2f27od6n3q&text=%d9%81%d9%8a+%d8%a7%d9%84%d8%aa%d8%b1%d8%b3%d9%8a%d9%85+%d8%a7%d9%84%d8%a8%d8%ad%d8%b1%d9%8a%d9%91+%d9%85%d8%b9+%d9%82%d8%a8%d8%b1%d8%b5...+%d9%87%d9%84+%d9%84%d8%a8%d9%86%d8%a7%d9%86+%d9%85%d8%ba%d8%a8%d9%88%d9%86%d8%9f)
* [messenger](javascript:;)
* [linkedIn](javascript:;)



**خرائط الترسيم مع قبرص.**

[**A+**](javascript:zoomText(2);)[**A-**](javascript:zoomText(-2);)

**الدكتور محمد طي**

0 seconds of 0 secondsVolume 0%

طرحت مؤخرًا مسألة الترسيم مع [#قبرص](https://www.annahar.com/arabic/news/listing?tag=%d9%82%d8%a8%d8%b1%d8%b5) وحلّت على أساس إبقاء الحال على ما هي عليه مع مدّ خطّ الحدود من النقطة 1 إلى النقطة 23. فهل نحن أمام الحلّ العادل؟

إنّ [#لبنان](https://www.annahar.com/arabic/news/listing?tag=%d9%84%d8%a8%d9%86%d8%a7%d9%86) وقبرص دولتان مصادقتان على قانون البحار(اتّفاقيّة 1982)، من هنا فلا مشكلة في تطبيق أحكام هذا القانون عليهما، بما في ذلك في قضية تحديد الخط الفاصل بين المنطقتين الاقتصاديّتين الخالصتين التابعتين لهما.

والمنطقة الاقتصادية الخالصة مساحة بحرية تمتد أساسًا على مسافة 200 ميل بحري.

لما كانت الدولتان دولتين متواجهتين، وكانت المسافة بينهما لا تكفي لتتمتّع كل منهما بمنطقة اقصادية خالصة، كان لا بدّ من أن تقتسما المسافة التي تفصل بينهما. فكيف يتمّ ذلك الاقتسام؟

لقد أتى قانون البحار غامضًا في هذا الشأن، إلا أن الاجتهاد ساهم إلى حد كبير في توضيح أحكامه.

**في النص القانوني**

ينصّ قانون البحار على أن يتمّ التحديد بين الدولتين بالتوافق بينهما. فإذا فشلتا، فعليهما العودة إلى الحلول القضائيّة (محكمة العدل الدوليّة، أو التحكيم الدوليّ أو محكمة قانون البحار).

أمّا الأسس التي يمكن أن يبنى عليها الحلّ، إذا لم يكن هناك معطيات تاريخية أو خاصّة في المنطقة لأحدى الدولتين( حقوق صيد قديمة, اتفاقات...), فيمكن أن تكون:

\*خطّ الوسط ( Médiane))، وهو الخطّ الذي يبعد بمسافة متساوية équidistante) )، في كل نقطة منه عن كلّ من الشاطئين، إلا أنّ هذا الحلّ قد يكون استخدامه البسيط متعارضاً مع معطيات تعاهديّة، أو يكون على درجة من الصعوبة ناتجة عن حقائق جغرافيّة أو جيولوجيّة. وهكذا يؤخذ بالحسبان ما يأتي:

1. طول الواجهات البحرية،

2.التشكّل العامّ لكل من الشاطئين, هل هناك تعرّجات كبيرة, أو هناك جزر...؟

3. البنية الفيزيائية والجيولوجية للجرف القارّي, انكسارات في قاع البحر, أودية سحيقة...[[1]](file:///C:\\Users\\Hp\\Desktop\\Ali's%20Files\\Annahar\\Website\\10-11\\%D8%AD%D8%AF%D9%88%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%B7%D9%82%20%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A8%D9%8A%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D9%88%D8%A7%D8%AC%D9%87%D8%A9.docx" \l "_ftn1)

وهكذا لم يضع النصّ القانوني أحكامًا دقيقة في هذا الشأن، بل اكتفى بوضع المبادئ العامّة، وإن أتى بخصوص البحر الإقليمي أقلّ غموضًا:

فقد نصّت المادّة (15) الخاصّة بحدود البحر الإقليميّ بين الدول المتقابلة والمتجاورة، على أنّ الحدّ يتمثّل ب "الخطّ المتساوي المسافة" équidistante بين الدولتين. وأضافت: غير أنّ "هذا الحكم لا يطبّق حين يكون من الضروريّ، بسبب وجود سند تاريخيّ أو ظروف خاصّة أخرى، تعيين حدود البحر الإقليميّ لكلّ من الدولتين بطريقة تخالف هذا الحكم."

أما فيما يخص المناطق الأخرى فقد لفّه الغموض:

ففي شأن المنطقة الاقتصادية الخالصة يقول في المادّة (59):

 "في الحالات التي لا تسند فيها هذه الاتفاقية إلى الدولة الساحليّة أو إلى دول أخرى حقوقًا أو ولاية داخل المنطقة الاقتصاديّة الخالصة، وينشأ فيها نزاع بين مصالح الدولة الساحلية وأية دولة أو دول أخرى، ينبغي أن يحلّ النزاع على أساس الإنصاف وفي ضوء كافّة الظروف ذات الصلة، مع مراعاة أهميّة المصالح موضوع النزاع بالنسبة إلى كلّ من الأطراف وإلى المجتمع الدوليّ بكامله".

أمّا في المادّتين (74 و83) بخصوص المنطقة الاقتصادية الخالصة والجرف القارّيّ فيقضي باعتماد قواعد العدالة والانصاف، ويحيل إلى الجزء 15 من القانون نفسه، الذي لا يخرج عن العموميّات.

هنا يطرح السؤال: هل يمكن أن نطبّق ما نصّ عليه القانون بشأن حدود البحر الإقليميّ على حدود المناطق الأخرى؟

لقد اعتمد هذا المبدأ واقعيًا في تحديد حدود المناطق كافّة، لذا نرى أنّه مبدأ مقبول.

**في الاجتهاد**

في الحالات التي لا تتّسع المسافة بين الدولتين المتواجهتين لمنطقتين اقتصاديّتين كاملتين، عمد الاجتهاد إلى تقسيمها بينهما، فاعتمد مبدئيًا خطّ الوسط (Médiane)، على أن يصحّح بناء على العوامل الأخرى المؤثّرة. وفي هذه الحالة قرّر أن  تشكّل أطوال السواحل واحدًا من العوامل التي تؤخذ بالحسبان لتحديد المنطقة الاقتصاديّة الخالصة، ويؤخذ إلى جانب ذلك التكوين العامّ للساحلين، والمسافة التي تفصلهما، مع الحرص على تجنّب أيّ تفاوت مفرط بين حصّتي الدولتين.

هذا ما قضت به محكمة العدل الدوليّة، في أحكامها في القضايا المتعلّقة بالجرف القارّيّ وبالتالي بالمنطقة الاقتصاديّة الخالصة[[2]](file:///C:\\Users\\Hp\\Desktop\\Ali's%20Files\\Annahar\\Website\\10-11\\%D8%AD%D8%AF%D9%88%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%B7%D9%82%20%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A8%D9%8A%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D9%88%D8%A7%D8%AC%D9%87%D8%A9.docx" \l "_ftn2) بين دولتين متواجهتين، كما في تحديد الجرف القارّيّ بين ألمانيا والدانمارك، وفي تحديد الجرف القاريّ بين ليبيا ومالطة.

**ألمانيا/الدانيمارك**

في قضية ألمانيا والدانمارك حددت المحكمة في قرارها المبادئ التي يجب اعتمادها، فقالت: "إن تحديدًا حاصلاً طبقًا للمبادئ العامة يجب أن يظهر العلاقة بين امتداد منطقتي الجرف القاري للدولتين المشاطئتين وطول ساحليهما، الذي يقاس حسب الاتجاه العامّ لكلّ منهما، مع الأخذ بالحسبان، لهذه الغاية، النتائج الحالية والمحتملة لكلّ تحديد للجرف القارّيّ يحصل بين دول محاذية في المنطقة نفسها".

**ليبيا/مالطا**

في قضية ليبيا ومالطة، كانت المحكمة أكثر دقّة، فرأت "أن طريقة المسافة المتساوية ليست ضروريّة وليست الطريقة الوحيدة المناسبة". وبعد تحديد عدد من المبادئ العادلة… ومع مراعاة الظروف ذات الصلة، أخذت في الحسبان "التكوين العام للساحلين، والاختلاف في الطول بينهما، والمسافة بين الدولتين... (و) حرصًا على تجنّب أيّ تفاوت مفرط بين الجرف القارّيّ التابع لكلّ دولة وطول خطّها الساحليّ، تمّ الاحتفاظ بخطّ الوسط بصفته حلاً، على أن يحرّك باتجاه الشمال لبعض المسافة."

وبناءً عليه، يمكن الحصول على نتيجة عادلة بالطريقة الآتية:

1- يرسم، في المرحلة الأولى من التحديد، خطّ الوسط (Médiane)، الذي تكون كلّ نقطة منه على المسافة نفسها من أدنى مستوى الجزر من القسم الموازي من ساحل مالطا(باستثناء جزيرة فلفلة) ومن أدنى مستوى الجزر عند الساحل الموازي لليبيا. هذا الخط الأوليّ يجري تعديله بعد ذلك في ضوء الظروف والعوامل المذكورة أعلاه.

2- يجري تعديل خطّ الوسط المشار إليه عن طريق إزاحته، باتجاه شمال خط ّالعرض، 18 دقيقة (بحيث يتقاطع مع خط العرض15 دقيقة و10ثوانٍ شرقًا عند خط عرض 30 دقيقة و34 ثانية تقريبًا شمالاً)، وبالتالي فإنّ الخطّ الذي جرت إزاحته يشكّل خطّ الحدود بين مناطق الجرف القارّيّ (وبالتالي المنطقة الاقتصاديّة الخالصة) العائدة لكلّ من الجماهيريّة العربيّة الليبيّة الشعبيّة الاشتراكيّة وجمهورية مالطا."

هذا مع أنّ طول الشاطئ الليبي يبلغ في الواقع حوالي 1300 كلم، بينما لا يتجاوز طول الشاطئ المالطي 45 كلم، وتبلغ المسافة بين مالطة وليبيا 342 كلم، أمّا إزاحة خطّ الحدود باتّجاه مالطة فكانت  حوالي26،5 كلم. فلو اعتمدت قاعدة النسبة والتناسب لكانت الحدود على بعد 11 كلم من شاطئ مالطا.

**بين لبنان وقبرص**

لم تطرح أيّ من المعطيات المذكورة أعلاه سنة 2007 في المفاوضات بين لبنان وقبرص فيما يخصّ المنطقتين الاقتصاديّتين الخالصتين، بل جرى الاتّفاق بينهما على الترسيم على أساس الخطّ الوسط بتاريخ 17 كانون الثاني (أنظر الرسم). وقد "استفادت" الجهة اللبنانيّة، كما قالوا، من الاتّفاقيّة المصريّة القبرصيّة بتاريخ 17 شباط 2003.



وضعت النقاط بين المنطقتين الاقتصاديّتين الخالصتين اللبنانيّة والقبرصيّة من الجنوب إلى الشمال من 1 إلى 6, على أن تكون هاتان النقطتان قابلتين للتعديل في ضوء [#ترسيم الحدود](https://www.annahar.com/arabic/news/listing?tag=%d8%aa%d8%b1%d8%b3%d9%8a%d9%85+%d8%a7%d9%84%d8%ad%d8%af%d9%88%d8%af) بين لبنان وفاسطين المحتلّة من جهة، وبين لبنان و[#سوريا](https://www.annahar.com/arabic/news/listing?tag=%d8%b3%d9%88%d8%b1%d9%8a%d8%a7) من جهة أخرى. ونصّت الاتّفاقيّة، بناءً على ذلك، في مادّتها الثالثة على أنّه" إذا دخل أيّ من الطرفين في مفاوضات تهدف إلى تحديد المنطقة الاقتصادية الخالصة مع دولة أخرى، يتعيّن على هذا الطرف إبلاغ الطرف الآخر والتشاور معه قبل التوصّل إلى اتّفاق نهائيّ مع الدولة الأخرى، إذا ما تعلّق التحديد بإحداثيّات النقطتين 1 و6"

لكنّ الحكومة اللبنانيّة لم تعرض الاتّفاقيّة على مجلس النوّاب للمصادقة، كما تقضي المادّة  52من الدستور، لأسباب منها ضغط الحكومة التركيّة المطالبة بحصّة ل"دولة" قبرص التركيّة.

غير أنّ لبنان، عاد ورسّم حدود منطقته الاقتصاديّة الخالصة من جانب واحد، على أساس النقطة 23 بدلاً من النقطة 1، والنقطة 7 بدلاً من النقطة 6، وأودع الأمم المتّحدة الاحداثيّات بتاريخ 14/7/ 2010.

في 17/12/2010، اتّفقت قبرص مع "إسرائيل" على تعيين الحدود البحريّة بينهما، متجاهلة المادّة

الثالثة من الاتّفاقيّة المعقودة مع لبنان والتي تلزمها بالتشاور معه. وفي 12/7/2011 أودعت "إسرائيل" الأمم المتّحدة إحداثيّات منطقتها الاقتصاديّة الخالصة. ورسمت الحدود البحريّة مع لبنان على أساس خطّ يبدأ من الناقورة إلى النقطة رقم 1. لكنّ لبنان رفض هذا التحديد واحتجّ لدى الأمم المتّحدة عليه.

ثم طرحت مؤخرًا مسألة الترسيم مع قبرص وحلّت على الأسا الذي بيّنّاه أعلاه.

لكنّ بعضهم طرح أن هذا يشكّل انتقاصًا من حقوق لبنان.

يرى د. عصام خليفة أنّ المناطق الإقتصاديّة الخالصة تتوزّع بين الدول، على قاعدة طول الشواطئ البحريّة لهذه الدول.  
*ولما كان طول خط الشاطئ اللبنانيّ من منتصف مجرى النهر الكبير حتّى رأس الناقورة يبلغ 188.55 كلم، وأنّ خطّ الشاطئ القبرصيّ المقابل ينطلق شمالاً من الرأس البحريّ الواقع بين مدينة ايانابا وبلدة بروتاراس، وينتهي جنوباً عند الرأس البحريّ الواقع في منطقة اكروتيري الخاضعة للسيادة البريطانيّة، وأنّ طول هذا الشاطئ يبلغ حوالى 103.13 كلم .  
ولمّا كانت المساحة البحريّة المشتركة بين لبنان وقبرص تبلغ حوالى 31265.34 كلم2 ، فإذا ما جرى تقاسم هذه المساحة المائيّة المشتركة نسبة إلى طول الإتّجاه العامّ للشاطئ لكلتي الدولتين، فإنّ حصّة لبنان تبلغ 20217.551 كلم2 ، وحصّة قبرص تبلغ 11047.791 كلم2*.  
نحن نوافق د. خليفة مبدئيًا على أن يؤخذ طولا الشاطئين بالحسبان عند الترسيم، ما يوجب إزاحة الحدود مسافة باتجاه قبرص يحدّدها الخبراء على أساس العدالة  ex aequo et bono، لكن دون التمسّك بمبدأ النسبة والتناسب.

ولكنّنا نرى أنّه كان من الواجب أن يجري التفاوض مع قبرص، بما أنها تحاذي سوريا ولبنان وفلسطين، على أساس احتساب ساحل شرقي المتوسّط بكامله، مقابل طول ساحل قبرص.

إنّ طول ساحل شرقي المتوسّط، إذا أخذنا اتّجاهه العامّ، يبلغ حوالي 575 كلم مقابل حوالي 200 كلم لقبرص، أي ما يقارب ثلاثة أضعاف. من هنا كان يمكن إزاحة خطّ الحدود البحريّة باتجاه قبرص مسافة أكبر نسبيًا من تلك التي يمكن أن يحصل عليها لبنان عندما يفاوض بمفرده.

[[1]](file:///C:\\Users\\Hp\\Desktop\\Ali's%20Files\\Annahar\\Website\\10-11\\%D8%AD%D8%AF%D9%88%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%B7%D9%82%20%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A8%D9%8A%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D9%88%D8%A7%D8%AC%D9%87%D8%A9.docx" \l "_ftnref1) - Cf. P. Daillier A. Peller op.cit. PP  1189 et  1190

[[2]](file:///C:\\Users\\Hp\\Desktop\\Ali's%20Files\\Annahar\\Website\\10-11\\%D8%AD%D8%AF%D9%88%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%B7%D9%82%20%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A8%D9%8A%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D9%88%D8%A7%D8%AC%D9%87%D8%A9.docx" \l "_ftnref2) - تتطابق المنطقة الاقتصادية الخالصة عمومًا مع الجرف القارّيّ حتى مسافة 200 ميل بحريّ

**الكلمات الدالة**